٤٦

وادبى بان يكون العبد مشاهدا لمولاه فيلحظ الفضل عنه ناظرا لما
يرد عليه من فضله وهو مدرك لنفسه ومولاه وتفضله عليه
وهو الفناء كما تقدم فبمقدار شغل العبد بالحق يكون فناؤه
عن غيره فمن استولى عليه سلطان الحقيقة حتى لم يشهد من
الاغيار عينا ولا اثرا ولا رسما ولا طللا فقد فنى عن الخلق وبقى
بالحق فهو كامل المشاهدة ثم الاول فناء عن نفسه وصفاته
ببقائه بصفات الحق سبحانه ثم اعلى منه فناؤه عن صفات
الحق بشهود الحق ثم اعظم منه فناؤه عن شهود فنائه
باستهلاكه في وجود الحق فحصل الفناء والبقاء على ثلاث مراتب
فناء العبد عن صفات نفسه من اعماله واخلاقه واحواله
ببقائه مشاهدا لصفات ربه فاذا اشتغل بكمال الذات
المنزهة عن الجهات فني عن ذكر الصفات وبقي ذاكر الفناء
عن الصفات فاذا اشتغل بالذات فني عن فنائه وبقي
ذاكر الذات وهو فناء الفناء كما تقدم والطف بنا اي اوصل
الينا منافعنا من حيث لا ندري على وجه تعلم انت سبحانك
مصلحته وحدك وقوله فيهما اي في حالتي الغنى بك والفقر من
غيرك وقوله لطفا علمته يصلح لمن والاك زيادة تاكيد بل فيه
زيادة طلب لان مراتب اللطف متفاوتة اي لطفا لا كاللطف
بعامة الخلق اذ قد يكون ما هو لطف في حق بعض فتنة في حق
آخرين فحسن الاتيان بهذا المصدر موصوفا بما ذكر الا ترى
ان اللطف بابناء الدنيا ايجاد الدينار والدرهم وتسهيل

لان اللطف بالاولياء ليس كاللطف بعامة الخلق م

الرزق

٤٧

الرزق وهذه الاشياء وان كانت لطفا في حق من رزقه الله اياها
على الوجه السائغ فهي بلية في حق قوم آخرين فالمراد بمن
والاه من واصله بالقرب والحب وهم الاولياء واكسنا
جلابيب العصمة في الانفاس واللحظات الجلابيب جمع جلباب
وهو كما لابن فارس ما يغطى به من ثوب او غيره ولكون الجلابيب
معدة للتستر استعيرت هنا لانواع العصمة التي تستر
العبد من الذنب لان من كان معصوما في الانفاس واللحظات
كان مغطى عن عين ابليس وجنوده فكانه تستر عنهم بجلباب
واضافة انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فقد خصص
عمومها بعض دون بعض حتى قال صاحب المعارف عن بعض
الاكابر ان الاية منعكسة في حق البعض والانفاس جمع نفس
بفتحتين وهو نسيم الهواء واللحظات جمع لحظة وهي مد
البصر عند انفتاح الاجفان وذكر الانفاس واللحظات لتضمنها
استغراق عمر الداعي نظير قوله في حزب البحر نسالك العصمة
في الحركات والسكنات والكلمات والارادات والخطرات الى
آخر ما ذكر من اسباب الاحتجاب عن الغير والعصمة هنا
المنع من الذنوب بالستر من الوقوع فيها حتى لا نعرف طر   بهما
ولا تخطر لنا على بال ولا تترك بنا في حال من الاحوال وذلك
جائز في حق غير النبي وواجب له وللملائكة وفي كلام العراقي
على حديث والسلامة من كل اثم جواز سؤال العصمة من
كل الذنوب قال المحشي وهذا الطلب من جملة ما يندرج

Copyright © King Saud University